

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠١٣

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ;  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار ;  
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢  
بتعميل قرار إنشاء المجلس الأعلى للآثار رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ ;

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل الوزارة ;  
وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٣/٢ ;  
وبناءً على ما عرضه وزير الدولة لشئون الآثار :

— (ر) —

#### (المادة الأولى)

تعتبر في عداد الأراضي الأثرية الأرض المملوكة للدولة - الموقع الأثري المجاور لتل الفيران الأثري - ناحية قرية المناجاة الكبرى والصغرى - مركز الحسينية - محافظة الشرقية بمقطع ١١ قيراطًا و٦,٦ سهم والموضحة الحدود والمعالم بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفقة .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل

## وزارة الدولة لشئون الآثار

### مذكرة إيضاحية

مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن اعتبار الموقع الأثري المجاور لتل الفيران

بناحية قرية المناجاة الكبرى والصغرى - مركز الحسينية - محافظة الشرقية

بمسطح ١١ قيراطاً و٦,٦ سهم من عدد الأراضي الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣

والعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ والقانون رقم ٦١ لسنة ٢٠١٠ ، على أنه :

«تعتبر أرضاً أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثيرة بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة .....»

ويقع تل آثار الفيران بقرية فرشلة التابعة لقرية منشأة أبو عمر - مركز الحسينية - محافظة الشرقية بالقطعة رقم (٤٦٥) بحوض أذنين وقمية (٢) قسم ثمانية وعشرين (التلوّل) - زمام المناجاة الكبرى والصغرى وهو مملوك للمجلس الأعلى للآثار وتضمنت المذكرة العلمية بأن المطلوب ضم الأجزاء المحيطة بتل آثار الفيران وهي امتداد طبيعي للتل الأثري وتنشر على سطحها شواهد أثرية ترجع إلى العصر اليوناني الروماني ونظرًا لأهمية الموقع يرى التفتيش السير في إجراءات الضم للأجزاء المحيطة بتل آثار الفيران .

وتضمن محضر المعاينة المحرر في ٢٠١٠/١٠/١١ قيام اللجنة المشكلة بالمعاينة على الطبيعة وتطبيق الخرائط المساحية حيث اتضح أن الموقع المراد ضمه يقع ضمن القطعة (٦١) بحوضه وهي امتداد طبيعي للتل الأثري وهي أرض فضاء بمسطح ٥٦٩٦,٤٢م<sup>٢</sup> بما يعادل ١١ قيراطاً و٦,٦ سهم تقريباً وهي أرض مرتفعة حوالي ٢م عن الأراضي المجاورة .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٣/٢ على ضم المساحة المشار إليها طبقاً لحضور المعاينة المحرر في ٢٠١٠/١٠/١١ والمذكورة العلمية وكشف الإحداثيات والخرائط المرفقة ،

وحيث إنه صدر قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بتعيين وزير الدولة لشئون الآثار وكذلك صدور قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل القرار الجمهوري رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ الصادر بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

### لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويترشّف السيد أ. د / وزير الدولة لشئون الآثار برفقه للتفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

وزير الدولة لشئون الآثار  
أ. د / محمد إبراهيم على

## المجلس الأعلى للآثار

قطاع الآثار المصرية

منطقة آثار الشرقية

ملف ٤٠/٥١ شمال

### كشف الإحداثيات الخارجية لتل الفيران الآثري

X	Y	النقطة
٧١٥٩٤٢, ٧١٥٤	٩.٨٣٥٦, ٤٥.١	١
٧١٥٩٦٠, ٤٢٢٧	٩.٨٣٣١, ٠١٦٤	٢
٧١٥٩٤١, ٩.٥٣	٩.٨٣١٦, ٣٦٣٩	٣
٧١٥٨٩٥, ٤٣٩٦	٩.٨٣٢١, ٠٠٨٤	٤
٧١٥٨٥٠, ١.٢١	٩.٨٣١٨, ٥.١٥	٥

معرفتى

مدير مساحة وأملاك آثار الشرقية

أ / محمد صلاح أ /

